القضية الثالثة

التمويل الإسلامي لتوسيع خيارات وفرص التمويل

والحد من مخاطر الأزمات المالية

المبحث الثاني :- أدوات التمويل الإسلامي.

يتميز التمويل الإسلامي بقدرته علي الحد من شدة ووتيرة الأزمات المالية ، من خلال تجنب عناصر الضعف الأساسية في نظام التمويل التقليدي .فيدخل مزيد من الانضباط في النظام المالي بالزام الممول بالمشاركة في المخاطر ،ويربط التوسع الائتماني بنمو الاقتصاد الحقيقي ، ويقلل من الضرر والقمار ، بتوفير الائتمان بصورة أساسية لشراء سلع وخدمات حقيقية يمتلكها البائع ،ويرغب المشتري في تسلمها .كما أنه يلزم الدائن بتحمل مخاطر التعثر ، وذلك بمنع بيع الدين ،وهذا ما يضمن تقييم المخاطر بعناية أكبر .وبالإضافة الي ذلك التمويل الإسلامي يمكنه تخفيف حدة مشكلة مقترضي الدرجة الثانية ،بتقديم الائتمان لهم بشروط يستطيعون تحملها.

ما هيه التمويل الإسلامي وأهدافه؟

التمويل الإسلامي: هو عبارة عن العلاقة بين المؤسسات المالية الإسلامية والأفراد أو المؤسسات ، لتوفير المال للانتفاع به سواء تلبية للحاجات الشخصية أو بغرض الاستثمار ، عن طريق توفير أدوات مالية متوافقة مع الشريعة ،مثل عقود المرابحة والمشاركة والاجارة والاستصناع والسلم والقرض الحسن.

أهداف التمويل الإسلامي:-

يمكن أن نلخص اهداف دراسة التمويل الإسلامي فيما يلي:-

١.إيجاد بدائل للتمويل التقليدي الربوي سواء علي مستوي الأفراد أو المؤسسات.

٢.تحقيق التنمية للمجتمعات الإسلامية .

٣.خلق فرص عمل من خلال توفير أنواع من التمويل التي تقدم للشركات الكبرى وهذا بالتالي يساهم في توفير فرص عمل لديها للأفراد ، او توفير رأس مال صغير للأفراد لإنشاء مشروعات صغيرة تفيد المجتمع .

٤.تحقيق عوائد جيدة لأصحاب رؤوس الأموال عبر ادخارها لدى مؤسسات مالية تقدم أدوات استثمارية متوافقة مع الشريعة وهذه المؤسسات تمارس دورها باستثمار تلك الأموال لأصحابها.

ويمكن التعرف علي خصائص وسمات نظام التمويل الإسلامي من خلال ما يلي :-

١.يحتوي علي العديد من صور وأشكال التمويل ، فيضم التمويل التبرعي (الوقف ،القرض الحسن ، الهبة وغيره)بجانب التمويل الائتماني والتمويل بالمشاركة ويعتمد علي المضاربة والمزارعة والمساقاة وما يلحق بها .والتمويل التجاري يرتكز علي كل من السلم والبيع الآجل والاستصناع ،ونجد التمويل التعاوني القائم علي تبادل الخدمات علي سبيل التعاون.

٢.تمويل حقيقي تقدم فيه بشكل فعلي الأموال والخدمات لطالبها وليس تمويلاً مصطنعاً يعتمد علي بيع الدين بالدين ، ولايقف عند حد عرض الأموال بل يحتوي علي تقديم الخبرات والمهارات .

٣.ارتباط التمويل الإسلامي بالاستثمار ، فالتمويل الإسلامي بأدواته وصوره المختلفة غير منفصل عن عملية الاستثمار ،أي انه تمويل حقيقي من أجل استثمار حقيقي وليس من أجل استثمار ورقي أو مضاربي "نسبة الى المضاربات في البورصة " في التمويل التقليدي .

٤. خلو التمويل الإسلامي من صيغ التمويل الربوية ،مع عدم خلوه من صور التمويل بالمداينة لكنها مجردة من الفائدة مثل القرض الحسن والبيع الآجل والتأجير والسلم.

٥.تمويل الأعمال والأنشطة المشروعة ،فلا يجوز شرعاً تقديم التمويل لمشروع ينتج سلعاً أو خدمات أو يمارس نشاطه بأساليب محرمة .أي لا يجوز ممارسة التمويل الإسلامي عبر أدواته المختلفة الا بشروط تكفل الفقه الإسلامي بوصفها ضماناً لسلامة النشاط الاقتصادي من الانحرافات وضماناً للموارد والأموال من التبديد .أي أنه تمويل بضوابط.

٦.العائد الناتج من التمويل ،يتوزع بين عائد ثابت محدد وعائد نسبي محتمل وعائد غير مباشر ،حسب صيغة التمويل المتعامل من خلالها . وبالنسبة للمستثمر لديه أشكال مختلفة من العبء الذي عليه تحمله نظير عملية التمويل ،فقد يتمثل في تكلفة محددة ثابتة وقد يتمثل في حصة نسبية مما يتحقق من ناتج أو ربح.

وفيما يلي اهم هذه الأدوات :-

١.المضاربة :-

وهي أن يقدم الممول كامل رأس المال ويسمي رب المال ويقوم العامل باستثمار المال واقتسام الربح حسب الاتفاق بينه وبين رب المال ويتحمل صاحب المال كامل الخسارة المتحققة ان لم يكن هناك تقصير او تعدي من العامل . وهي نوع من المشاركة .

٢. المشاركة :-

وهي ان يقدم الشركاء نسباً من رأس المال ويتم توزيع الأرباح أو الخسائر علي أساس هذه النسب ،وتوجد عدة أنواع من الشركات منها شركات المساهمة ،وشركات التضامن ذات المسئولية المحدودة وشركات التوصية بالأسهم وشركات المحاصة.

٣. المرابحة للآمر بالشراء :-

هي عقد بيع بأكثر من ثمن الشراء الأصلي ،وعندما تستعمل المرابحة كأسلوب تمويل يقوم البائع / الممول بشراء سلعة معينة يطلبها الآمر بالشراء ،ثم يقوم ببيعها اليه بنسبة ربح يتفق عليها بينهما ، وينص عليها العقد ،كما ينص علي فترة الوفاء بثمن المبيع الذي غالباً ما يدفع علي أقساط ،وهناك كثير من الآراء الفقهية والاقتصادية حول بيع المرابحة والزامية الوعد بالشراء وضمان الوفاء بالثمن في الموعد المحدد والتأخر عن السداد للأقساط في مواعيدها .

٤. البيع بالتقسيط:-

هو أسلوب يتم فيه البيع بسعر أعلي لأجل من البيع النقدي ويؤدي المشترى الثمن علي أقساط ،وقد تنتقل الي المشترى ملكية البيع بمجرد التعاقد ،وبيع التقسيط جائز عند جمهور العلماء القدامى والمعاصرين .

٥. التأجير المنتهي بالتمليك :-

هو أسلوب من أساليب التمويل متوسط وطويل الأجل يتم بمقتضاه بيع أو شراء أجهزة ومعدات أو عقارات يتفق تسديد قيمتها على أقساط إيجاريه محددة لمدة معينة تنتقل بعدها الملكية إلي المستأجر بقيمة رمزية يتفق عليها عند توقيع العقد ،ويسمى التمويل التأجيري وهو علي عكس التمويل التشغيلي غير قابل للإلغاء ونفقات الملكية لا يتحملها الممول .

٦ .المزارعة والمساقاة:

تمثل المزارعة والمساقاة في خدمة أصل ثابت من طبيعة معينة هي الأرض الزراعية في المزارعة ،والشجر في المساقاة .

وتقوم فكرة هاتين الأداتين أن قد يكون لشخص ما أو مؤسسة ما او دولة ما أراضي زراعية ترغب في زراعتها لكنها تريد قيام جهة أخري بهذا العمل. أو قد يكون لها حدائق ترغب في العناية بها حتي تثمر وتريد أن يقوم بذلك جهة أخري .

إذن هنا شخص طبيعي أو معنوي لديه أموال يريد توظيفها وتحقيق عائد منها ، فيعرض ما لديه علي الأشخاص القادرين والراغبين في القيام بذلك ،ومن ثم يتم توظيف وتشغيل كل من المال والعمل . أي تتم العملية التمويلية والاستثمارية .

وتتم هاتين الأداتين وفقا لما يلي :-

- العائد من هذه العملية هو جزء شائع محدد نسبيا من الناتج أو الثمار.
- الاتفاق علي البذور والسماد والآلات طبقا لما يراه الطرفين.
- في المساقاة ضرورة أن يقدم المستثمر أو العامل بعض الأموال مع خدمة العمل مثل بعض الآلات أو غيرها حتي لا تكون مجرد إجارة.

٧. السلم :-

تدور هذه الأداة حول وجود شخص يحتاج الي رأسمال قد يكون مالاَ حقيقياً وقد يكون منفعة لمال أو لإنسان ، وهناك شخص آخر لديه هذا المال لكنه لا يقدمه لطالبه بهدف الحصول علي جزء من العائد أو بهدف الحصول علي أجر معين ،او بهدف الثواب علي القرض ، لكنه يقدمه بهدف الحصول علي مال مغاير مستقبلاً ،ومعني ذلك أننا أمام مبادلة أو معاوضة ،لكنها تحمل معها عنصر التمويل ،من خلال ما بها من البعد الائتماني ،ولذلك فإن السلم هو بيع مؤجل الثمن "المسلم فيه" ويعد هذا النوع من التمويل الإسلامي عوضاً عن أداة الائتمان التجاري في التمويل التقليدي

وأهم أبعاد أداة السلم تتمثل في :-

- يشمل سائر القطاعات الإنتاجية بما فيها الخدمية ويشترط أن يكون المسلم فيه محدداً ولا يثير نزاعاً بين الطرفين .
- المال المقدم من المسلم "الممول " يشترط فيه الدفع الفوري ولا يقف عند المال النقدي بل يمتد الي المال العيني(الحقيقي) وقد يكون منفعة مالية أو بشرية .
- المال المسلم فيه العائد الي الممول يمكن أن يكون مالاً حقيقياً أو منفعة ويمكن أن يكون نقود بشرط الا يكون هو والمال المقدم تمويلاً يمثلان صنف واحد من أصناف الأموال الربوية.
- ليس من الضروري أن يكون المسلم اليه "طالب السلم" المستثمر هو الشخص الذى يمارس بالفعل إنتاج الع محل السلم ،كل ما في الأمر أنه ملتزم ومسئول عن السلم في وقته علي الصيغة المتفق عليها .
- هذه عملية بيع ذات بعد تمويلي .

٨. الاستصناع :-

تعد هذه الأداة قريبة من السلم ، ولكنها تتركز في القطاع الصناعي ، حيث يوجد شخص أو مؤسسة يمارس تصنيع بعض السلع ، وفرد آخر يطلب بعض من تلك السلع فيتفق مع الشخص الأول (الصانع) علي القيام بتصنيعها بمواصفات معروفة محددة نظير ان يدفع له ثمنها.

ويظهر العنصر التمويلي في تقديم طرف للآخر مالاً ،ومن ثم تتمكن الشركة من ممارسة نشاطها والاستمرار فيه .

ونلاحظ اننا أمام تمويل صناعي ،كما أننا أمام عملية بيع تتضمن تمويلاً ولا يشترط أن يكون الثمن مالاً نقدياً حتي لا نقع في ربا البيوع.

المبحث الثالث : تجارب دولية مقارنة في التمويل الاسلامي.

نتناول في هذا المبحث التجارب الدولية الرائدة والناجحة في التمويل الإسلامي للتعرف علي مواطن القوة وجوانب القصور فيها للاستفادة والاسترشاد بها للدول التي ترغب في اللجوء الي التمويل الإسلامي كأحد بدائل التمويل المتاحة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعوب تلك الدول .وسوف نتعرض لنموذجين النموذج الأول هو نموذج التجربة الماليزية والثاني هو نموذج التجربة البريطانية.

- التجربة الماليزية:-

مر الاقتصاد الماليزي بتغيرات هيكلية سريعة منذ الاستقلال عام ١٩٥٧ ،وفي السنوات الأخيرة حقق معدل نمو مرتفع بلغ ٨% سنوياً ، وتحول من الاعتماد بشكل أساسي في الإنتاج الأولي من المطاط والقصدير وزيت النخيل والأخشاب الي الإنتاج الصناعي الذي يمثل ٢٧% من اجمالي الناتج المحلي ، وساهمت الصادرات الصناعية بنسبة ٦٠% من اجمالي الصادرات . كما يعد القطاع الصناعي الماليزي المحرك الأول للنمو الاقتصادي في ماليزيا ،كما بلغ معدل دخل الفرد في ماليزيا ٢١٣٨ دولار أمريكي ،ويمثل واحداً من أعلي الدخول في الدول المرتفعة الدخل بين دول العالم الثالث ومقارنة بالقوي الاقتصادية الناشئة الأخرى مثل كوريا وتايوان وهونج كونج .

وتعد ماليزيا عاصمة المصرفية الإسلامية في العالم ،ويرجع التطور الذي شهدته الصيرفة الإسلامية بماليزيا الي وجود الإرادة السياسية علي كافة المستويات إضافة الي القناعة التامة لدي الحكومة الماليزية بجدوي وأهمية التمويل الإسلامي ،وسن التشريعات التي تتوافق مع قواعد التمويل الإسلامي مما أسهم في تفوق ماليزيا وريادتها في هذا المجال .

وتقوم صناعة التمويل الإسلامي (الصيرفة الإسلامية) في ماليزيا علي ثلاثة ركائز أساسية هي البنوك الإسلامية وشركات التكافل الإسلامي ،ووجود سوق للأوراق المالية الإسلامية .

ويرجع نجاح التجربة الماليزية في التمويل الإسلامي الي ما يلي:-

أولاً :- وجود اطار قانوني تنظيمي يعد الأكثر تقدماً وشمولية في منهجه.

حيث قام البنك المركزي الماليزي بوضع الإطار القانوني الذي يسمح لمؤسسات التمويل الإسلامية بممارسة نشاطها ، فضلاً عن تعزيز المحاكم المدنية بقضاة مختصين للفصل في قضايا التمويل الإسلامي ثم اصدار قانون شركات التأمين الإسلامي سنة ١٩٨٤ ،ثم تعديل القانون التجاري وكل ما يتعلق بالعقود والملكية بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية ،ثم وجود هيئة شرعية تابعة للبنك المركزي الماليزي ، تقوم بمراقبة مدي مطابقة العمليات المالية لقواعد الشريعة.

ثانياً:- توافق نسبة كبيرة من الأسهم المدرجة في البورصة الماليزية مع الشريعة الإسلامية .

حيث بلغت عدد الشركات المدرجة في البورصة والمتطابقة مع الشريعة ٨٤٧ شركة من اجمالي ٩٥٧ شركة أي ما نسبته ٨٩% من اجمالي الشركات المدرجة ن وبالنسبة لحجم التعامل في سوق النقد فيبلغ المليار رنجت يومياً.

ثالثاً :- وجود أكبر إصدارات حكومية وخاصة للصكوك .

رابعاً :- وجود مؤشرين للأسهم المتوافقة مع الشريعة هما

الأول:- FTSE Bursa Malaysia EMAs Shari,ah Index

والثاني : FTSE Bursa Malaysia EMAs Hijrah Index

خامساً :- وجود سوق للنقد بين البنوك الإسلامية يتميز بسيولة عالية ويعتمد في أغلب تعاملاته علي المرابحة .

ومن اهم المنتجات المتداولة في هذا السوق :

سندات الخزينة الإسلامية

مرابحات السلع .

الاستثمار بين المصارف علي أساس المضاربة.

سادساً :- وجود هيئة شرعية تتبع البنك المركزي الماليزي تتمثل مهمتها فى التأكد من توافق الصكوك والأسهم المصدرة مع الشريعة الإسلامية.

سابعاً :- الإعفاءات الضريبية والحوافز المتعلقة بالاستثمار في سوق راس المال .

ثامناً :- توافر البنية المؤسسية والبيئة الملائمة للتمويل الإسلامي.

تاسعاً :- توفر الكوادر المتخصصة والمؤهلة لإدارة قطاع الصيرفة الإسلامية في ماليزيا . نتيجة ما قامت به ماليزيا من توفير المعاهد والكليات المتخصصة بتدريس الاقتصاد والتمويل الإسلامي ،وفقه المعاملات المالية والمصرفية المعاصرة والتي قامت الأخيرة بدورها بتوفير وتأهيل الكوادر الفنية المتخصصة في التمويل الإسلامي.

الدروس المستفادة من التجربة الماليزية :

يمكن استخلاص مجموعة من الدروس التي يمكن لبلدان العالم الإسلامي الاستفادة منها وهي:

١.أهمية تفعيل الأدوات الاقتصادية والمالية الإسلامية في مجال التنمية من خلال مؤسسات تنظم عملها والرقابة علي أدائها .

٢.الاهتمام بجوهر الإسلام وتفعيل منظومة القيم التي حض عليها الاسلام في المجال الاقتصادي وغيره ولا داعي لرفع لافتات إسلامية دون وجود مضمون حقيقي لقيم الإسلام.

٣. الدور الفاعل للحكومة الماليزية في نجاح تجربة التمويل الإسلامي من خلال وضع الاطار القانوني والتنظيمي الشامل الذي يسمح لمؤسسات التمويل الإسلامية بممارسة نشاطها في ظل وجود هيئة شرعية تابعة للبنك المركزي تراقب مدي مطابقة العمليات المالية التي تقوم بها مؤسسات التمويل لقواعد الشريعة الإسلامية .

٤.من عوامل نجاح التجربة الماليزية توافر البنية المؤسسية والبيئة الملائمة للتمويل الإسلامي

٥.وأيضا توفر الكوادر المتخصصة والمؤهلة لإدارة قطاع الصيرفة الإسلامية من أهم العوامل التي ساهمت في نجاح التمويل الإسلامي في ماليزيا.

النتائج والتوصيات:

يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصلت اليها الدراسة فيما يلي:-

١. إن حدوث الأزمة المالية العالمية يشير الي حالة الخلل في الاقتصاد التي بدأت في القطاع المالي وامتدت الي القطاع الحقيقي .

٢.تعزي الأزمة المالية العالمية الي مجموعة من الأسباب ترتبط بشكل واضح بآلية عمل النظام الرأسمالي ومن أهمها نقص الشفافية ،وضعف الاشراف والرقابة الحكومية ، ووجود خلل في تطبيق السياسات النقدية والمالية الملائمة والانفصام المتزايد بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي والنقدي ، ناهيك عن أزمة الرهن العقاري ،وتزايد عمليات التوريق والخصم ونمو نشاط المضاربة.

٣. بالنظر الي خصائص أدوات التمويل الإسلامي ، يتبين لنا ان الأسباب الرئيسية للأزمة المالية تتلاشي عند استخدام تلك الأدوات ، حيث يتم استبعاد التعامل بسعر الفائدة وتحريم تجارة الديون ،وضبط خلق الائتمان بما يتناسب مع نمو الاقتصاد الحقيقي في ظل درجة عالية من الرقابة وتعتمد بدرجة عالية علي مبدأ الوضوح والشفافية .

٤. تركز أدوات التمويل الإسلامي علي الاستثمار الحقيقي ، واحلال نظام المشاركة في الربح والخسارة والبعد عن العائد المضمون والمحدد مسبقا من راس المال ضمانا لتحقيق العدالة بين المتعاقدين ،وبالتالي تقل درجة المخاطرة في ظل الالتزام الأخلاقي من قبل الأطراف المتعاملة في هذا النوع من التمويل.

٥. استخدام التمويل الإسلامي بأدواته المختلفة هو بمثابة توسيع خيارات وخلق فرص إضافية للتمويل أمام مواطني تلك الدول وليس للإحلال محل التمويل التقليدي وهذا ما أثبته التجربة العملية الدولية في التمويل الإسلامي .

٦.تبين التجارب الدولية في التمويل الاسلامي ان نمو وتطور التمويل الإسلامي كان نتيجة توفر عدد من العوامل من أهمها :

- وجود اطار تنظيمي وقانوني يتسم بالوضوح والشمولية.
- الهيئة الشرعية التي تقوم بالرقابة علي المنتجات المالية التي تقدمها المؤسسات المالية الإسلامية والتأكد من مطابقتها للشرعية الإسلامية وإصدار الفتاوي الشرعية .
- توفر الكوادر المتخصصة والمؤهلة لإدارة قطاع الصيرفة الإسلامية .

- قناعة الإرادة السياسية بأهمية التعامل في التمويل الإسلامي وفقا لأهداف استراتيجية محددة وخطط مرنة واضحة .
- توافر البنية المؤسسية والبيئة الملائمة للتمويل الإسلامي .
- أهمية التدرج في استخدام صيغ وأدوات التمويل الإسلامي .
- التركيز علي مسألة الشفافية والوضوح في جميع المعاملات والمعلومات المقدمة من قبل المؤسسات المالية لدعم الثقة في الجهاز المالي.
- وجود سوق للنقد بين البنوك الإسلامية يتميز بالسيولة العالية ويعتمد في أغلب تعاملاته علي المرابحة.

٧. يواجه انتشار التمويل الإسلامي عدة معوقات وتحديات من أهمها :-

- الحفاظ علي الهوية الخاصة والمميزة لهذا النوع من التمويل.
- العجز في الكوادر المؤهلة لإدارة التمويل الإسلامي .
- المعاملة الضريبية للعائد الذي تدرة ادوات التمويل الإسلامي .
- غياب المعايير الموحدة من الناحية الشرعية والمحاسبية المتفق عليها من جميع الجهات العالمية المتعاملة في التمويل الإسلامي.
- قلة أدوات وأسواق إدارة السيولة
- الالتزام بالمعايير الدولية المتعلقة بمتطلبات كفاية رأس المال وإدارة المخاطر (متطلبات لجنة بازل).

- **التوصيات :-توصي هذه الدراسة بما يلي:-**

١.أهمية التدرج في تبني و استخدام صيغ وأدوات التمويل الإسلامي من قبل دول العالم .

٢.سد العجز في الكوادر والخبرات المؤهلة والمدربة علي إدارة التمويل الإسلامي من خلال التوسع في انشاء المعاهد والمنشآت التعليمية المتخصصة في الاقتصاد والتمويل الإسلامي وفقه المعاملات المالية والمصرفية المعاصرة.

٣.الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في التمويل الإسلامي ،وبالرغم من نجاح هذه التجارب الا انها لازالت بكرا فتية تحتاج الي كثير من التصحيح والتقويم والبناء علي ما تم تحقيقه .

٤. نشر الوعي والترويج للتمويل الإسلامي بأدواته وصيغه في كافة دول العالم من خلال وسائل الدعاية والاعلان المختلفة وأيضا ان تقوم المؤسسات والمنظمات الدولية بالدور المنوط بها في هذا الصدد.

٥. أهمية وجود الإرادة السياسية والقناعة التامة لدي حكومات دول العالم بجدوي وأهمية التمويل الإسلامي في المجال الاقتصادي ،وسن التشريعات التي تتوافق مع قواعد التمويل والتغلب علي كافة المعوقات والتحديات التي تعوق نموه وانتشاره.

٦. التعامل مع التمويل الإسلامي كتمويل "بديل " بمعني إضافة خيارات وفرص اخري للتمويل تكون متاحة للأفراد وليس للإحلال محل التمويل التقليدي .

٧. التركيز علي مسألة الشفافية والوضوح في جميع المعاملات والمعلومات المقدمة من قبل المؤسسات المالية لدعم الثقة في الجهاز المالي.